

باسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان – العراق
رئاسة الاقليم
الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (١٨) لسنة ٢٠١٠

وفقا للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان – العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل و بناءاً على ماشرعه برلمان كوردستان – العراق في جلسته المرقمة (١٣) في ٢٠١٠/١١/٩ قررنا إصدار :

قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠

قانون راتب ومخصصات رئيس اقليم كوردستان – العراق ونائبه

المادة الأولى :

يتقاضى رئيس اقليم كوردستان – العراق راتباً شهرياً قدره (١٥) خمسة عشر مليون دينار عراقي .

المادة الثانية :

تضاف الى راتب رئيس اقليم كوردستان – العراق مخصصات شهرية تعادل (٥٠%) من راتبه الشهري .

المادة الثالثة :

يستحق رس اقليم كوردستان – العراق عند تقاعده ، راتباً تقاعدياً يعادل (٨٠%) من الراتب والمخصصات .

المادة الرابعة :

يتقاضى نائب رئيس اقليم كوردستان – العراق راتباً شهرياً قدره (١٣) ثلاثة عشر مليون دينار عراقي .

المادة الخامسة :

تضاف الى راتب نائب رئيس اقليم كوردستان – العراق مخصصات شهرية تعادل (٥٠%) من راتبه الشهري .

المادة السادسة :

يستحق نائب رئيس اقليم كوردستان – العراق عند تقاعده راتباً تقاعدياً يعادل (٨٠%) من الراتب والمخصصات.

المادة السابعة :

بعد انتهاء مهام الرئيس او نائبه توفر الحكومة لهما كافة مستلزمات السكن والحماية والتنقل اللائق وغيرها من الامتيازات التي تمنحها لهما القوانين النافذة في الاقليم او العرف السائد وطنياً في مثل هذه الحالة .

المادة الثامنة :

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

مسعود بارزاني

رئيس اقليم كوردستان - العراق

ههولير :

٨ / كانون الاول / ٢٠١٠ ميلادية .

١٧ / سهرماهز / ٢٧١٠ كوردية .

٢ / محرم / ١٤٣٢ هجرية .

الاسباب الموجبة

اشارة الى قانون رئاسة اقليم كوردستان - العراق رقم (١) لسنة (٢٠٠٥) المعدل ويغية تحديد راتب ومخصصات رئيس الاقليم ونائبه ، فقد شرع هذا القانون .